

03 أكتوبر 2018

العيون في:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة العيون-الساقية الحمراء
عمالة إقليم العيون

جماعة العيون

قرار رقم 16.4.8... بتاريخ 03 أكتوبر 2018

بشأن تسمية المقبرة الرسمية للمدينة

إن رئيس جماعة العيون ،

- بناءا على الظهير الشريف 85.15.01 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 07 يوليو 2015 بتنفيذ القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .

- بناءا على الظهير الشريف لـ 11 صفر الموافق ل 29 ابريل 1938 بخصوص إحداث مناطق وقائية حول المقابر .

- بناءا على الظهير الشريف 986.68 الصادر بتاريخ 19 شعبان 1389 الموافق لـ 31 أكتوبر 1969 تعلق بدفن الجثث و اخراجها من القبور و نقلها كما تم تغييره بموجب المرسوم رقم 2.02.700 الصادر في 20 ربيع الاول 1424 الموافق لـ 22 ماي 2003 .

- المرسوم رقم 987.58 بتاريخ 21 ذي الحجة 1389 الموافق لـ 1970 المتعلق بتطبيق النظام الخاص باستخراج الجثث من القبور و نقلها .

- المرسوم عدد 522.80.2 الصادر في 08 صفر 1401 الموافق 10 دجنبر 1980 بتغيير الفصل 05 من الظهير 986.68 اعلاه .

- دورية وزير الداخلية عدد 11914 و تاريخ 15 اكتوبر 2012 .

310.86 بتاريخ 01 شوال 1416 الموافقة

- منشور وزير الداخلية عدد 159 و تاريخ 1989/07/05 .

- بناءا على منشور وزير الداخلية رقم 83 ف م م /3 بتاريخ 29 مايو 2000 حول تدبير المقابر الاسلامية و المحافظة عليها و صيانتها .

- بناءا على مقرر احداث المقبرة الصادر عن المجلس الجماعي للعيون خلال دورته المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2017 .

- بناءا على محضر مداوالات المجلس الجماعي للعيون المنعقد خلال دورته العادية بتاريخ 2 أكتوبر 2018 .

يقرر


الفصل الأول :

تطلق تسمية مقبرة الرحمة على المقبرة الرسمية لجماعة العيون .

الفصل الثاني :

يسند تنفيذ هذا القرار الى المدير العام للمصالح و رئيس قسم الممتلكات و المنازعات و مدير مكتب حفظ الصحة لجماعة العيون و المهندس الجماعي و الاعوان المؤهلين لهذه الغاية كل في حدود اختصاصه .

رئيس مجلس جماعة العيون


رئيس جماعة العيون
مرابي حمي ولد الرشيدي

